

الرقم : .....  
التاريخ : ١٤ / / .....  
المشروعات : .....



# سياسة

## الإبلاغ عن المخالفات

### و حماية مقربي البلاغات جمعية

### البر الخيرية بالليث

الرقم : .....

التاريخ : ١٤ / /

المشروعات : .....



## المحتويات

مقدمة

النطاق

المخالفات

الضمانات

إجراءات الإبلاغ عن مخالفات

معالجة البلاغ

ملحق : نموذج إبلاغ عن مخالفات

## ١. مقدمة

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها فيما بعد، "السياسة") لجمعية البر الخيرية بالليث (ويشار إليها فيما بعد، "الجمعية") على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارستها واجباتهم ومسؤولياتهم. وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعابكت ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها. تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات وطمأننتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن ومقبول ولا ينطوي على أي مسؤولية.

## ٢. النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصفة النظر عن مناصبهم في الجمعية، وبدون أي استثناء. ويمكن أيضا لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين وماحنيين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات.

## ٣. المخالفات

تشمل الممارسات المخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:  
السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.  
سوء التصرف المالي (بما في ذلك إساءة استخدام الأموال، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسل الأموال أو دعم جهات مشبوهة).

عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزير مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).

- إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضعاف، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).
- جرائم أجنائية المرتكبت، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يمتثل ارتكابها أيا كان نوعها.
- عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.

- الحصول على منافع أو مكافآت غير مسنحة من جهة خارجية لمنع تلك الجهات معاملت تفضيليت غير مبررة.
- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- التلاعب بالبيانات المحاسبيّة
- تهديد صحة موظفين وسلامتهم

- انتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي
- سوء استخدام الصلاحيات والسلطات القانونية
- مؤامرة الصمت والنسب فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه

#### ٤. الضمانات

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمن عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك. وتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة. شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صارقة ومعقولة، ولا يهتم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ.

من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك. وسيتم بذل كل جهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة. ولكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر. ويتوجب عليه أيضا عدم إجراء أية تحقيقات بنفسه حول البلاغ. كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.

الرقم : .....  
التاريخ : ١٤ / / .....  
المشروعات : .....

## ٥. إجراءات الإبلاغ عن مخالفة

يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.  
على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.

يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق) عن طريق

العنوان البريدي :

١١٤

أو البريد الإلكتروني :

Ber.alleith@hotmail.com

## ٦. معالجة البلاغ

يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعت المخالفة ذاتها. إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي. ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ :

تقوم لجنة حماية مقدمي البلاغات عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجهاً ضد الأخير) على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ. يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذه. ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.

يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٠ أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتفه للتواصل. إذا تبين أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي. ويكون هذا القرار نهائياً وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.

إذا تبين أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة، يتم إحالة البلاغ إلى لجنة حماية مقدمي البلاغات للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.

يجب على لجنة مقدمي البلاغات الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.

ترفع لجنة مقدمي البلاغات توصياتها إلى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد.

الرقم : .....  
التاريخ : ١٤ / / .....  
المشروعات : .....



يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة حماية مقدمي البلاغات وقانون العمل الساري المفعول.

متى كان ذلك ممكناً ، تزويد مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه . ومع ذلك ، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليه إخلال أجمعية بالترامات السرية تجاه شخص آخر.

تلتزم أجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة ، ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجت البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.

الرقم : .....  
التاريخ : ١٤ / / .....  
المشروعات : .....

### ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات صندوق البريد	
معلومات مرتكب المخالفة	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات الشهود (إن وجدوا. وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
التفاصيل	
طبيعة ونوع المخالفة	
تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها	

الرقم : .....  
التاريخ : ١٤ / / .....  
المشروعات : .....

	مكان حدوث المخالفة
	بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة
	أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة
	أية معلومات أو تفاصيل أخرى
التوقيع:	تاريخ تقديم البلاغ:



أقر مجلس إدارة جمعية البر الخيرية بمحافظة الليث على سياسة الإبلاغ عن المخالفات  
وحماية مقدمي البلاغات

وعليه جرى التوقيع

م	الاسم	صفته	التوقيع
1	الأستاذ/ عباس محمد المهابي	رئيس المجلس	
2	الأستاذ / محمد عبدالله المنديلي	نائب الرئيس	
3	الأستاذ/ حمود محمد الثعلبي	امين الصندوق	
4	الأستاذ / طارق عبدالله المنديلي	عضو	
5	الأستاذ/ علي عمر الزبيدي	عضو	
6	الأستاذ / علي ناجم العرياني	عضو	
7	الأستاذ / عبدالله أحمد المهداوي	عضو	

إطلع موظفو جمعية البر الخيرية بمحافظة الليث على سياسة الإبلاغ عن  
المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

وعليه جرى التوقيع

م	الإسم	صفته	التوقيع
1	حسن عمر الزبيدي	المدير التنفيذي	
2	يحي عبدالرحمن المهابي	مدير الشؤون الإدارية والمالية	
3	احمد سعيد الحرقاني	سكرتير المدير	
4	محمد موسى المهداوي	مدير قسم رعاية المستفيد	
5	احمد محمد الحاتمي	مدير قسم التسويق	
6	مساعد محمد لزهراي	محصل مالي	
7	احمد عبدالله الحاتمي	محاسب	
8	عبدالرحمن علي المسعودي	مساعد اداري	
9	عبدالله حنش الحسناني	باحث اجتماعي	
10	طلال محمد الهلثاني	مراسل	
11	احمد عمر الزبيدي	باحث اجتماعي	
12	متعب محمد الحضريتي	منسق مكتب زمزم	
13	ياسر مطر الحربي	علاقات عامة	
14	مبارك حسن الرحماني	سائق	